منظومة الحجاب

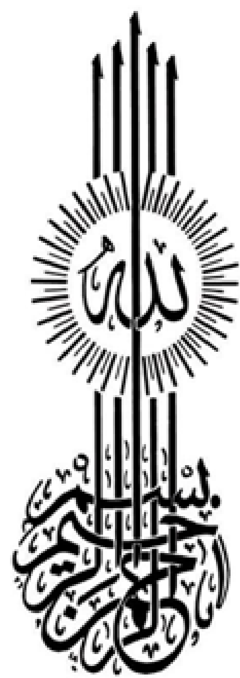
١٠٠ بيت في أحكام الحجاب
على ضوء الكتاب والسنة.

نظمها وشرحها:

جبران بن سلمان سحّاري

تقديم

فضيلة القاضي العلامة محمد بن إسماعيل العمراني
و
د. أسماء بنت راشد الرويشد الداعية المعروفة


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

فضيلة الشيخ العلامة محمد بن إسماعيل العمراني

الأستاذ بالمعهد العالي للقضاء بصنعاء.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى أصحابه الغر الميامين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد: فإن هذه المنظومة (**منظومة الحجاب**) التي كتبها العالم النشيط والناظم الكبير الشاب (**جبران بن سلمان بن جابر سحاري**) لهي من أحسن المنظومات التي من قرأها أحاط علماً بأحكام ومسائل الحجاب الشرعي، وقد انتقاها الناظم من نصوص الكتاب والسنة الصحيحة في موضوع الحجاب المهم، والذي كثر الكلام حوله في هذه الأيام، وقد جاءت هذه المنظومة المباركة في مئة بيت من النظم السهل السلس، فرضي الله عن الناظم وأحسن إليه، وسبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم.

القاضي/ محمد بن إسماعيل العمراني
شعبان ١٤٣١هـ.

تقديم

د. أسماء بنت راشد الرويشد

مديرة مركز الاستشارات التربوية والتعليمية، والداعية المعروفة.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

لقد فطن أعداء الإسلام إلى أهمية دور المرأة المسلمة في المحافظة على حصانة المجتمع المسلم وتماسكه، وعلموا أن أقرب طريق لإفساد الأمة يكون بإفساد نسائهن وإقصائهن عن مهامهن وواجباتهن الأساسية في الحياة، فوجهوا جهودهم المكثفة لهتك ستر المرأة وإماطة حجابها وإخراجها إلى طريق الرجل لتفتن وتفتن باسم الحرية والتقدم.

فما فتئوا يبثون شبهات وشهوات التبرج والسفور والاختلاط، التي تلقتها طائفة من نساء الإسلام وافتتن في دينهن، ووقعن في مصائد الشيطان التي حذر الله عز وجل منها في قوله تعالى ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأعراف: ٢٧] فلم تنجُ منها إلا من ثبتها الله، وتسلحت بسلاح العلم الشرعي وتزودت بزاد التقوى، ولو أن كل

امرأة مسلمة التزمت بالحجاب الشرعي عند حاجتها للخروج من بيتها، لاختفت من مجتمعنا كثيرٌ من الفتن، ولسلمنا على أعراضنا وشبابنا.

وإني لأنادي في كل امرأة مسلمة بأن تتقي الله، وتتذكر بأنها ملاقية ربها وأنه مجازيها، وأن العباءة التي تلبسها إنما هي عبادة تتقرب بها إلى الله عز وجل، وعليها أن تقف عند حدود الشرع فيها وتلتزم بشروطها. وهاهنا بين أيدينا - ولله الحمد - قصيدة بين فيها الناظم - وفقه الله- أحكام الحجاب بنظم سهل بديع، ساق فيها شروطه وفضله فأفاد فيها وأوجز، ثم أتبعها بالشرح الوافي مع سوق الأدلة في الفصل الثاني من الكتاب.

وعلى ذلك فإنني أوصي أخواتي المسلمات بالتفقه في أمور دينهن عامة، وفي القضايا التي تكون مدخلاً للفتن خاصة، ومنها مسائل الحجاب، وهذا الكتاب إضافة علمية مباركة جمعت بين التأصيل العلمي والإبداع الأدبي، فحيّ على قراءته ودراسته ونشره.

ختاما أسأل المولى عز وجل أن ينفع بهذه المنظومة وشرحها، وأن يثقل بها ميزان الأخ أبي سفيان جبران بن سلمان سحّاري وأن يجعلها حجاباً له عن النار.

أسماء بنت راشد الرويشد

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه المبين: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النُّور: ٣١].

والقائل: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزَاب: ٥٣].

والصلاة والسلام على نبينا محمد الصادق الوعد الأمين، القائل: (احتجبي منه يا سودة) متفق عليه(١).

وصلى الله على آله وصحابته الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فهذه **(منظومة الحجاب)** التي كتبتها بسبب إلحاح بعض إخواني من المسلمين، ولكثرة الفتن، مع وجود من يرققها من الذين في قلوبهم مرض - نسأل الله أن يكف شرهم - وأسأله تعالى أن ينفع بها كل من قرأها.

وقد أردفتها بشرح ما يحتاج إلى شرح من ألفاظها ومجمل أبياتها؛ إتماماً للنفع والفائدة وتوضيحاً للمقاصد التي احتوت

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (٢٠٥٣) كتاب البيوع . باب تفسير المشبهات، ومسلم برقم (١٤٥٧) كتاب الرضاع . باب الولد للفراش وتوقي الشبهات، كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

عليها المنظومة.

وأهديها إلى أخواتي المؤمنات المتمسكات بحبل الله، والسائرات على منهج الله، وفقهن الله تعالى لكل خير وهدى وفلاح إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

جبران بن سلمان سحّاري
مدينة الرياض.
١٠/ ٣ / ١٤٣٢هـ.



أولاً:

متنُ منظومة الحجاب

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

منظومة الحجاب

❑ مقدمة الناظم ❑

١- الحمد للرحمن ربي وكفى
صلاتنا على النبيّ المصطفى
٢- والآل والأصحاب هم أهل الوفا
ومن لهديه وشرعه اقتفى
٣- وبعد: كنتُ جالساً بداري
مطالعاً في كتب الآثارِ
٤- إذا بشخصٍ جاءني محذرا
يقول: أمسى المهتدي مقصِّرا
٥- وعمت الشرورُ تتبعُ الفتن
لأننا الآن بآخر الزمن
٦- فتخرج النساء بالتبرج
حذواً لشر عادةٍ ومنهجِ
٧- قد غفلوا عن سورة الأحزاب
فاكتب لنا (منظومة الحجاب)
٨- أسرعت في الحال وأمسكت القلم
كتبتها والحزن فيّ والألم

٩- خاطبتُ فيها الفطرة السليمهْ
بينتُ فيها خطر الجريمهْ
١٠- أوردتُ فيها كل واضحٍ جلي
فاستمعوا لنصها كما يلي

❑ باب بيان وجوب الحجاب والحكمة من ذلك والدليل على ذلك ❑

١١- سبحان ربي شرع الشرائعا
وبين الخيرات و المنافعا
١٢- وأوجب الحجاب في الشريعة
وذاك فيه السد للذريعة
١٣- نهى عن التبرج المحرم
كذاك موضات الفساد المظلم
١٤- يقول في الأحزاب جل ذكره:
﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ﴾ أمره
١٥- قرارُها في البيت كان أولا
هو الحجاب جاءنا مؤولا
١٦- لا تخرج المرأة، إذ منزلها
يُكنُّها، بل إنه يعزلها
١٧- عن فتنة الذئاب والإساءهْ
إن أخطأت في اللبس للعباءهْ

❑ باب حكم لبس العباءة على الكتف ❑

١٨- بعض النساء للهوان تقترفْ
بوضعها عباءةً على الكتِفْ
١٩- والحكم في هذا هو المنعُ فما
يجرُّ للفتنةِ مما حرما

❑ باب (النساء فتنة) ❑

٢٠- إن النساء فتنةٌ مضرهْ
على الرجال في زمان الغرهْ
٢١- مكانهن البيت كل آنِ
رغماً عن الفاجر والعلماني
٢٢- رغماً عن الدعاة للسفور
وعن دعاة الغدر والفجور
٢٣- وعن دعاةِ الزورِ والتحريرِ
كالفحش والفساد والتغرير
٢٤- وعن دعاة الإثم والشرور
كالرقص أو كالشرب للخمور

❑ باب صفات المسلمة وذكر خبر الإفك وأن عائشة رضي الله عنها قدوة لنساء المؤمنين ❑

٢٥- أما فتاة الدين فهي حائزهْ
رضوانَ ربٍّ غافرٍ وفائزهْ

٢٦- وترتدي الخمار وفق السنهْ
لكي تفوز بالعلا في الجنهْ
٢٧- أخيتي احذري العقول الطائشهْ
لتقتدي بخير أمٍ عائشهْ
٢٨- في وقعة الإفك لها مزيهْ
طاهرة عفيفة أبيّهْ
٢٩- برأها الله من السماء
من بعد طول الهجر والجفاءِ
٣٠- وفضح الله المنافقينا
من خادعوا رسولنا الأمينا
٣١- وقال بالقول من الصحابهْ
ثلاثةٌ من أهل الاستجابهْ
٣٢- حسانُ ثم مِسطحٌ وحَمَنَهْ
فَفُرِضَ الحدُّ عليهم ثَمَنَهْ

❑ باب وجوب امتثال أمر الله ❑

٣٣- ما كان للمؤمن ثم المؤمنهْ
إذا قضى الله أموراً مُتْقَنهْ
٣٤- أن يأخذ المؤمن فيها الخِيَرهْ
فذاك عصيانٌ لما قد أَمَرَهْ

٣٥- بــل ذا ضــلالٌ واضــحٌ مــبــيــنُ
ولــيــس ذو الــفــعــلِ لــديــهِ ديــنُ

❑ باب آيات الحجاب ❑

٣٦- ثـنـي مع الـخـمـار بـالـجـلـبـاب
فـهـو رداء الـسـتـر فـي الـثـيـاب
٣٧- قـد قـال رب الـعـرش في الـكـتـاب
فـي آيـة الإلـزام بـالـحـجـاب
٣٨- يـا مـؤمـنـون أهـلَ الاسـتـسـلامِ
فـي بـيـت خـيـر الـخـلـق والأنـام
٣٩- لا تـدخـلـوا إلا بـإذنٍ سـامِ
إلـى حـضـور وجـبـة الـطـعـام
٤٠- وغـيـرَ نـاظـري إنـاهُ، لـكـن
إذا دعـيـتـم فـادخـلـوا الـمـسـاكـن
٤١- إذا طـعـمـتـم فـاذهـبـوا وانـتـشـروا
دون حـديـثٍ فـاسـمـعـوا واعـتـبـروا
٤٢- فـذلـكـم يـؤذي نـبـيّ الأمـهْ
فـيـسـتـحـي مـنـكـم وذا أهـمَّـهْ
٤٣- وربـنـا لا يـسـتـحـي مـن حـقِّ
إذا سـألـتـم فـاسـألـوا بـرفـقِ

٤٤- إذا سـألـتـمُ الـمـتـاعَ فـاسـألـو
هـنّ، وهـنّ في الحجاب، واعقلوا

٤٥- فـإن فـعـلـتـم ذاك فـهـو أطـهـرُ
لـلـقـلـبِ ذا فـي شـرعِـنـا مـقـرّرُ

٤٦- وقـال: لا تـؤذوا رسـول الله
فـذاك فـعـل كـل عـاصٍ لاهـي

٤٧- نـكـاح أزواج الـنـبـيِّ بـعـدَهُ
أمـر عـظـيـم عـنـد ربـي وحـدَهُ

٤٨- قـد خـاطـب الله نـبـي الأمـهْ
بـأن يـقـول قـولـةً مـهـمـهْ

٤٩- يـا أيـهـا الـنـبـيُّ قـل كـلامـا
مـهـذبـاً وقـل لـهـم سـلامـا

٥٠- فـقـل لأزواجـك والـبـنـاتِ
ولـنـسـاء الـمـؤمـنـيـن الـلاتـي

٥١- أذعـنّ: يـدنـيـن مـن الـجـلـبـاب
بـحـيـثُ لا يُـعـرفـن مـن مـنـتـابِ

٥٢- مـن أجـل لا يـؤذيـن يـا أخـيّـهْ
هـذي وصـايـا لـلـنـسـا جـلـيَّـهْ

❏ باب أهمية الحجاب وخطورة العدول عنه ❏

٥٣- حجابُها المفروضُ دون ريبِ
أوجبه علام كل غيبِ
٥٤- تمسكي به أخيتي ولا
تنصرفي عنه لقول الجهلا
٥٥- إن النسا جواهرٌ مصونهْ
ودرر غالية مكنونهْ
٥٦- حفيدةَ الزهراء أو خديجهْ
دعي هراء القول أو ضجيجهْ
٥٧- خافي دعاة الفسق من تحرروا
من كل خير، شرهم منتشرُ
٥٨- وهم أساس العار والرذيلهْ
كم من فتاةٍ حرةٍ جميلهْ
٥٩- مؤمنةٍ لربها مطيعهْ
قد هدموا حصونها المنيعهْ
٦٠- وسلبوا عرض الفتاة الغالي
بسبب الإغراء في المقال
٦١- كم من فتاةٍ حرةٍ شريفهْ
أضحت لدى هرائهم ضعيفهْ

٦٢- مذ عدلت عن الحجاب الشرعي
واستمعت لقول كل بدعي
٦٣- أصابها الخزي مع الفضيحهْ
عقوبةٌ عظيمة قبيحهْ
٦٤- وأصبحت عاصيةً وخاسرهْ
لأنها في الأرض تبدو سافرهْ

❑ باب فوائد الحجاب وأضرار النقاب ❑

٦٥- حجابَك الشرعي يا أخيّهْ
ففيه سترٌ يدرأُ الرزيّهْ
٦٦- أوجبه الله لحفظ المرأهْ
كذا لدفع الشر ثم الجرأهْ
٦٧- أما النقاب فهو رأس الفتنهْ
في عصرنا يُربكُ أهل الفطنهْ

❑ باب شروط الحجاب الشرعي ❑

٦٨- كل حجابٍ للنساء معصيهْ
إلا حجاب الشرع فيه التنقيهْ
٦٩- شروطه كما يلي مفصلهْ
لنا بها أدلةٌ مفصلهْ

٧٠- أولــهــا : تــعــمــيــمــه لــلــبــدن
مــن دون شبـهٍ لـلـحـجـاب الـمـرنِ
٧١- ولا يــكــون زيــنــةً بــنــفــسِــهْ
قـد قـال هـذا حـبـرنـا فـي درسـهِ
٧٢- وأن يــكــون دائــمــاً عــريــضــا
كــذا صـفـيـقـاً لا نـرى ومـيـضـا
٧٣- وأن يـكـون أصـلـه فـضـفـاضـا
وواسـعـاً لا يـهـتـك الأعـراضـا
٧٤- ولا يــكــن مــطــيــبــاً مــعــطــرا
حــرم ذا نــبــيــنــا خــيــرُ الــورى
٧٥- فعن أبي موسى سليل الأشعري
عــن الــنــبــيِّ الــواعــظ الــمــحــذرِ
٧٦- من خرجت بعطرها كالغانيهْ
كـي يـجـدوا مـن ريـحـهـا فـزانـيـهْ
٧٧- وشرطه السادس إن تذكره قل :
ألا يـكـون مـثـل مـلـبـس الـرجـل
٧٨- ولا يــكــون مــشــبــهــاً لــبــاســا
لـلـكـافـرات فـاعـرف الـمـقـيـاسـا
٧٩- وشــرطــه الــثــامــن والأخــيــر
ألا يــكــون شــهــرةً يــضــيــر

٨٠- هـذي شـروطٌ لـلـحـجـاب واجـبـهْ
مـن خـالـفـتـهـا فـهـي عـنـهـا راغـبـهْ

❏ باب (محاورة عجيبة) ❏

٨١- قـال الـرسـول: مـن يـجـر ثـوبـه
مــخــيــلــةً لا يــنــظــر الله لــه
٨٢- قـالـت لـه الـزوجـة أم سَـلَـمَـهْ:
تـبـقـى ذيـولٌ لـلـنـسـا مـعـلّـمـهْ
٨٣- قـال لـهـا الـصـادق والـمـصـدوقُ:
(يـرخـيـنـه شـبـراً) ولا يـفـوقُ
٨٤- فـقـالـت الـمـرأة: حـالاً تـنـكـشـفْ
أقـدامـهـنّ والـحـيـاء يـنـصـرفْ
٨٥- فـقـال: (فـلـيـرخـيـنـه ذراعـا)
عـلـيـه لا يـزدن ابـتـداعـا

❏ باب (صنفان من أهل النار) ❏

٨٦- هـنـا حـديـثٌ في صـحـيـح مـسـلـم
صـحـيـحـه بـغـيـةُ كـل مـسـلـم
٨٧- (صـنـفـان فـي الـنـار ولـن أراهـمـا
قـومٌ غـدا سـيـاطـهـم مـلازمـا

٨٨- سياطهم يشبه أذناب البقر
فيضربون الناس ظلماً قد صدر
٨٩- ثم نساءٌ تكتسي كساءً
يبدي مدى عوراتها إبداءً
٩٠- فتكتسي ثيابها الرقيقهْ
عاريةٌ في الأصل والحقيقهْ
٩١- هنّ مُميلاتٌ بكل شر
ومائلاتٌ للردى والعُهر
٩٢- عقابهنّ جاءنا في السنهْ
فهن لا يجدن ريح الجنهْ)

❑ نصيحة وخاتمة ❑

٩٣- فيا نساء العصر يا جواهرُ
يسعدنا أن الحجابَ ظاهر
٩٤- هو الحياء والحياء شعبهْ
من شعب الإيمان وهْو قربهْ
٩٥- دعي مقال الفاجر الأثيم
عن الحجاب السافر اليتيمِ
٩٦- يزول عني كلُّ هم وألم
إذًا الحجاب للنساء كالعلم

٩٧- ســخــرتُ أوراقــي كــذا أقــلامــي
لـخـدمـةِ الـحـجـاب فـي الإسـلام

٩٨- وأســأل الله لــنــا الــهــدايــهْ
والـحـفـظ لـلـبـلاد والـحـمـايـهْ

٩٩- وفـقـنـي لـلـخـيـر والـصـواب
والـصدق في مـنـظـومـة الـحـجـاب

١٠٠- صــلاتــنــا عــلــى نــبــيِّ الأمــهْ
والآل والأصــحــاب والأئــمــهْ

تمت بحمد الله وتوفيقه.



ثانياً:
شرحُ منظومةِ الحجاب

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

منظومة الحجاب

الكلامُ على البسملة:

الباء في (**بسم**) حرف جر أصلي، و(اسم) مجرورٌ بها، والجار والمجرور وما أضيف إليه متعلقٌ بفعل محذوف تقديره: (أبدأ) والباء للاستعانة، أي: أبدأ مستعيناً بالله، وإنما كان البدءُ باسم الله اقتداءً بالكتاب العزيز، وسنةِ المصطفى ﷺ حيث إنه كان يفتتح بها كتبَه ورسائلَه إلى الملوك؛ كما ثبتَ في الصحيحين وغيرهما من حديثِ أبي سفيان بن حرب الطويل في قصتِه مع هرقل وفيه: "ثم دعا بكتابِ رسول الله ﷺ الذي بعثَ به دحيةُ إلى عظيم بُصرى فدفعه إلى هرقل فقرأه فإذا فيه: [**بسم الله الرحمن الرحيم** - من محمد بن عبد الله إلى هرقلَ عظيم الروم سلامٌ على من اتبعَ الهدى...] " اهـ. فصدّر النبيُّ ﷺ كتابه بالبسملة، وهكذا سائر كتبه ورسائله.

(**الله**) علمٌ على ذاتِ الربِّ - جل وعلا - وقيل: هو الاسم الأعظم، وليس ذلك ببعيد؛ لأنه يُوصفُ بالصفاتِ جميعِها، فتكونُ تابعةً له كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾﴾ [الحشر: ٢٢].

قال الحافظ ابنُ كثير في (تفسيره: **٢٧**): " وهو اسمٌ لم يُسمَّ به غيرُه تبارك وتعالى" اهـ.

﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ أجمع أهلُ العلم على أنهما اسمان من أسماءِ الله تعالى، وأجمعَ أهلُ السنة على أنهما اسمان يؤخذُ منهما صفتان (الذاتيّة) من ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ والفعليّة الخاصّة من ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ قال تعالى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣].

(منظومة الحجاب) أي: هذه منظومة الحجاب، فـ(منظومة) خبر لمبتدأ محذوف تقديره: (هذه) وهو مضاف، و(حجاب) مضافٌ إليه مجرور.

والمراد بالحجاب: احتجاب المرأة عمن ليس بمحرم لها، أي: تسترها وسترها لنفسها، وحجبها لزينتها، ومنعها من أن تبرز أو يراها من ليس بمحرم لها، هذه هي حقيقة الحجاب في الشرع.

واشتقاقه من قولهم: حجب الشيء أي ستره، ومنه قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ۝٤٥﴾ [الإسراء: ٤٥].

وقد حكى الله تعالى عن الكفار أنهم قالوا للنبي ﷺ: ﴿وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فُصّلت: ٥].

وإن كان هذا حجابا معنويا أي: لا يصل إلينا كلامك ووعظك وإرشادك.

والحجاب الذي نحن بصدده كما أسلفتُ: هو ستر المرأة لزينتها وجمالها عمن ليس بمحرم لها، ويكون ذلك بستر المرأة بجلبابها وخمارها وثيابها التي تتجلبب بها وتلبسها حتى لا يبدو منها ما يكون فتنة.

وسبب ذلك - والله أعلم -: أن المرأة فتنة للرجل، كما أن الرجال فتنة للنساء.

لذلك أمرت المرأة أن تحتجب وتختفي وتَقَرَّ في بيتها؛ حتى لا يراها من يفتتن بها، ولا ترى من تفتتن به.

(مقدمة الناظم) يقال: مقدِّمة بكسر الدال: اسم فاعل أي: تقدِّمُ الكتاب للقارىء.

ويقال: مقدَّمة بفتح الدال: اسم مفعول أي: قُدِّمت بين يدي الكتاب من قبل المؤلف، والأولُ أفصحُ وأبلغ وأشهر.

تنبيه:

لما كتبتُ هذا النظم افتقر إلى شرحٍ يُبيِّـنـُه، ويُتمِّمُه، ويُحيلُ القارىء على مصادره فهذا هو الشرحُ أبدأه مستعيناً بالله تعالى:

١- الـحـمـد لـلـرحـمـن ربـي وكـفـى
صـلاتـنـا عـلـى الـنـبـيّ الـمـصـطـفـى
٢- والآل والأصـحـاب هـم أهـل الـوفـا
ومـــن لـــهـــديـــه وشـــرعـــه اقـــتـــفـــى

١- **(الحمد للرحمن)** افتتحت المقدمة بالحمد لله والصلاة على نبيه المصطفى وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه كما جرت عادة أهل العلم في مصنفاتهم فاللهم صل وسلم عليه وعلى آله وصحبه وأتباعه.

والحمدُ في اللغة: نقيضُ الذم، وفي الاصطلاح: وصفُ المحمودِ بالكمال مع المحبةِ والتعظيم، فإذا ما كُرّرَ الوصفُ بالكمالِ صار ثناءً، فتبيّن بذلك الفرقُ بينهما.

والحمدُ: مبتدأ مرفوعٌ، والجار والمجرور (للرحمن) متعلّقٌ بمحذوف في محلِّ رفعِ خبر.

و(أل) في الحمد للاستغراق؛ لأنها من صيغِ العموم - كما هو مقرّرٌ في أصول الفقه - واللام في (للرحمن) للملكيّة والاختصاص والاستحقاق.

٢- **(والآل والأصحاب)** آله المراد بهم هنا هم المؤمنون من قرابته ﷺ.

٣- وبـعـد: كـنـتُ جـالـسـاً بـداري
مـطـالـعـاً فـي كـتـب الآثـارِ

وأصحابه هم: من صحبه مطلقاً، والصحابي: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك.

فحيث اجتمع الآل والأصحاب فإن المعنى يكون على هذا التفصيل، وإذا لم يجتمع اللفظان في السياق فقد يدخل أحدهما في الآخر.

٣- **(وبعد)** معناها: أما بعد، فالواو بمعنى (أما) بدليلِ مجيءِ الفاءِ بعدها، وهي شرطية، وفي الاختيار: لا يُقال: وبعد، ولكن هذا سائغٌ في النظم دون غيره، قال الحافظ ابنُ حجر في (الفتح): "وقد كثر استعمال المصنفين لها بلفظ (وبعد)" اهـ - وقد ألغز بعضُهم في هذا فقال:

ومـا واوٌ لـهـا شـرطٌ يـلـيـهِ جـوابٌ جـزمُـهُ بـالـفـاءِ حـتـمـا؟

فكان الجواب:

هـي الـواو الـتـي قُـرِنـتْ بـبـعـدٍ و(أما) أصلُها والأصلُ (مهما)

قال العلّامة ابنُ مالك في ألفيتِه (الخلاصة) من الكافية الشافية:

أما كـمـهـمـا يـكُ من شـيءٍ وفـا لِـتـلـوِ تـلـوِهـا وجـوبـاً أُلِـفـا.

٤- إذا بــشـــخـــصٍ جــاءنـــي مـــحـــذرا
يـقـول: أمـسـى الـمـهـتـدي مـقـصِّـرا
٥- وعـمـت الـشـرورُ تـتـبـعُ الـفـتـن
لأنـــنـــا الآن بـــآخـــر الـــزمـــن

(كنت جالساً بداري مطالعاً في كتب الآثار) هذا كله وصف حال كنت عليها.

٤- **(إذا)** هي الفجائية، وقد وصف الشخص الحال التي رآها يستحث على كتابة المنظومة.

٥- ففي آخر الزمان تكثر الفتن؛ ولا يأتي زمانٌ إلا والذي بعده شر منه؛ كما روى البخاري في (صحيحه) في (كتاب الفتن باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه) من حديث أنس رضي الله عنه أنه قال: "اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمانٌ إلا الذي بعـده شرٌ منه حتى تلقوا ربكم سمعـته من نبيكم صلى الله عليه وسلم".

وأخرجه الترمذي في (جامعِه) في(كتاب الفتن باب ما جاء في أشراط الساعة) ولفظه: "ما من عامٍ إلا والذي بعـده شرٌ منه حتى تلقوا ربكم سمعـتُ هذا من نبيكم صلى الله عليه وسلم" وقال أبو عـيسى: "هذا حديثٌ حسنٌ صحيح".

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٣٢) في مسند أنس،

٦- فتخرج النساء بالتبرج
حذواً لشر عادةٍ ومنهجِ
٧- قد غفلوا عن سورة الأحزاب
فاكتب لنا (منظومة الحجاب)

وابنُ حِبّانَ في (صحيحه) والطبراني في (أصغر معاجمه) والقضاعي في (مسندِ الشّهاب) والخطيبُ البغدادي في (تاريخ بغداد) والسهمي في (تاريخ جرجان) جميعاً من طريق الزبير بن عدي عن أنس بن مالك رضي الله عنه **قاله لما شكوا إليه الحجّاج بن يوسف الثقفي.**

٦- **التبرج هو**: تكلف إظهار ما يجب إخفاؤه، وأصله: الخروج من البرج، وهو القصر، ثم استعمل في خروج المرأة من الحشمة وإظهار مفاتنها وإبراز محاسنها.

وقد ورد التبرج في القرآن الكريم في موضعين:

الموضع الأول: في سورة النور في قوله تعالى عن القواعد: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾ [النُّور: ٦٠].

والموضع الثاني: في سورة الأحزاب، في قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزَاب: ٣٣].

والتبرج بالفعل: هو شر عادة وشر منهج تسير عليه المرأة.

٧- غفلوا عن سورة الأحزاب والآية المذكورة آنفا، وهي قوله

٨- أسرعت في الحال وأمسكت القلم
كـتـبـتـهـا والـحـزن فـيّ والألـم
٩- خـاطـبـتُ فـيـهـا الـفـطـرة الـسـلـيـمـة
بـيـنـتُ فـيـهـا خـطـر الـجـريـمـة
١٠- أوردتُ فـيـهـا كـل واضـحٍ جـلـي
فـاسـتـمـعـوا لـنـصـهـا كـمـا يـلـي

تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وأوصى بكتابة (منظومة الحجاب) وهي هذه بحمد الله خرجت إلى النور.

٩- (خاطبتُ فيها الفطرة السليمة) لأنها هي التي تستجيب دون غيرها من الفطر المنكوسة، والله وحده الموفق.

❏ باب بيان وجوب الحجاب والحكمة من ذلك والدليل على ذلك ❏

١١- سبحان ربي شرع الشرائعا
وبين الخيرات و المنافعا
١٢- وأوجب الحجاب في الشريعة
وذاك فيه السد للذريعة
١٣- نهى عن التبرج المحرم
كذاك موضات الفساد المظلم

١٢- أوجب الله الحجاب في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣١)﴾ [النُّور: ٣١].

وذلك سداً لذريعة الفتنة، وسيأتي المزيد من الأدلة على ذلك.

١٣- في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] وتقدمت هذه الآية.

١٤- يقول في الأحزاب جل ذكره:
﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ أمره
١٥- قرارُها في البيت كان أولا
هو الحجاب جاءنا مؤولا

قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في (تفسيره):

"وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] قال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال، فذلك تبرج الجاهلية.

وقال قتادة: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] يقول: إذا خرجتن من بيوتكن -وكانت لهن مشية وتكسر وتغنُّج- فنهى الله عن ذلك.

وقال مقاتل بن حيان: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] والتبرج: أنها تلقي الخمار على رأسها، ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها، وذلك التبرج، ثم عمت نساء المؤمنين في التبرج" انتهى.

١٥- قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (تفسيره):

"وقوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] أي: الزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة، ومن الحوائج الشرعية: الصلاة في المسجد

١٦- لا تـخـرج الـمـرأة، إذ مـنـزلـهـا
يُـكـنُّـهـا، بـل إنـه يـعـزلـهـا
١٧- عـن فـتـنـة الـذئـاب والإسـاءة
إن أخـطـأت فـي الـلـبـس لـلـعـبـاءة

بشرطه، كما قال رسول الله ﷺ: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن وهن تَفِلات) وفي رواية: (وبيوتهن خير لهن)" انتهى.

١٧- فمهما مكثت المرأة في بيتها فهي بعيدة عن كل طامع.

❏ باب حكم لبس العباءة على الكتف ❏

١٨- بعض النساء للهوان تقترفْ
بوضعها عباءةً على الكتِفْ
١٩- والحكم في هذا هو المنعُ فما
يجرُّ للفتنةِ مما حرما

١٨- وذلك أن الناظر إليها يستهين بها؛ إذ وضعت العباءة على الكتف فلم تلتزم الحجاب الكامل الذي يقضي بتغطية الجلباب لرأسها فما دونه.

١٩- والحكم هو المنع والتحريم؛ سداًّ لذريعةِ الفتنة؛ لأن الضابط: أن كل ما جر إلى الفتنة حرم وإن لم يكن التحريم في ذاته بل لغيره.

وقد أفتى العلماء المعاصرون بتحريم وضع العباءة على الكتف.

وإني هنا أسوف فتوى سماحة شيخنا العلامة/ **عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين** رحمه الله في هذه المسألة:

السؤال:-

انتشر بين نساء المسلمين ظاهرة لبس بعض النساء العباءة على الكتفين وتغطية الرأس بالطُرَح، والتي تكون زينة في نفسها، وهذه

....

العباءة تلتصق بالجسم وتصف الصدر وحجم العظام ويلبسن هذا اللباس موضة أو شهرة، ما حكم هذا اللباس؟ وهل هو حجاب شرعي؟ وهل ينطبق عليهن حديث النبي ﷺ: (صنفان من أهل النار لم أرهما . . .)؟ أفتونا مأجورين وجزاكم الله خيراً.

الجواب:-

لقد أمر الله نساء المؤمنين بالتستر والتحجب الكامل فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]. والجلباب هو الرداء الذي تلتف به المرأة ويستر رأسها وجميع بدنها ومثله المشلح والعباءة المعروفة، والأصل أنها تلبس على الرأس حتى تستر جميع البدن، فلبس المرأة للعباءة هو من باب التستر والاحتجاب الذي يقصد منه منع الغير من التطلع ومد النظر، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] ولا شك أن بروز رأسها ومنكبيها مما يلفت الأنظار نحوها، فإذا لبست العباءة على الكتفين كان ذلك تشبهاً بالرجال وكان فيه إبراز رأسها وعنقها وحجم المنكبين وبيان بعض تفاصيل الجسم كالصدر والظهر ونحوه، مما يكون سبباً للفتنة وامتداد الأعين نحوها وقرب أهل الأذى منها ولو كانت عفيفة.

وعلى هذا فلا يجوز للمرأة لبس العباءة فوق المنكبين لما فيه

....

من المحذور ويخاف دخوله في الحديث المذكور وهو قوله ﷺ: (صنفان من أمتي من أهل النار...) إلى قوله: (ونساء كاسيات عاريات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها .. الخ) أخرجه مسلم، والله أعلم.

عبد اللّه بن عبد الرحمن الجبرين -
عضو الإفتاء.

❑ باب (النساء فتنة) ❑

٢٠- إن النساء فتنةٌ مضرة
على الرجال في زمان الغرة
٢١- مكانهن البيت كل آنِ
رغماً عن الفاجر والعلماني
٢٢- رغماً عن الدعاة للسفور
وعن دعاة الغدر والفجور

٢٠- (فتنة مُضرّة) أي: ضارة؛ فهذا اسم فاعل من الضرر، و(زمان الغرّة) هو زمان الغفلة وكثرة المغريات.

قال الإمام الزبيدي رحمه الله في تاج العروس (١٣/ ٢٢٤): "والغِرَّةُ: الغَفْلَةُ، وقد اغْتَرَّ أَي: غَفَلَ، وبالشَّيْءِ: خُدعَ به، والاسم منهما الغِرَّةُ بالكَسْر، وفي المَثَل: (الغِرَّةُ تَجلُبُ الدِّرَّةَ) أَي: الغَفْلَةُ تَجْلُب الرِّزْقَ؛ حكاه ابن الأَعرابيّ، وفي الحديث: أَنَّه أَغارَ على بَنِي المُصْطَلِق وهُمْ غارُّون أَي: غافِلُون" انتهى.

٢١- ذلك أنهم ينادون بخروج النساء في مجامع الرجال والعمل معهم، وتجاهلوا أن الله نهى عن ذلك؛ تكريماً للمرأة وحفظاً لها أن لا تكون في مجامع الرجال، ولكن من كان في قلبه مرض فلا يفهم ولن يفهم.

٢٢- أخذوا الدعوة إلى السفور من أعداء الله.

٢٣- وعـن دعـاةِ الـزورِ والـتـحـريـرِ
كـالـفـحـش والـفـسـاد والـتـغـريـر

٢٣- ودعاة التحرر أيضاً هم تبعٌ للغرب الكافر في هذه الدعوة، وهذا البيت يذكرني بقصيدة لي عنوانها (دعوى التحرر) أقول فيها :

أخـتـي كـتـبـتُ خـطـابـي والـدمـوعُ دمُ
والـجـرحُ لـيـس عـلـى الأيـامِ يـلـتـئـمُ
وكـيـف؟ والـغـربُ قـد بـثـوا عـقـيـدتَـهـم
فيكِ، وقالوا : شعارُ الدينِ منهزمُ
دعي (الـحـجـابَ) وكوني سلعةً ذهبتْ
رخـيـصـةً فـي يـدِ الأوغـادِ تُـغـتـنَـمُ
فـفـي حـجـابـكِ تـعـقـيـدٌ ومـظـلـمـةٌ
وكـتـمُ حـرّيّـةٍ، والـضـيـقُ، والألـمُ
دعـوى الـتـحـررِ فـي الأذهـانِ سـارحـةٌ
وقـادهـا مـن (بـنـي عـلـمـانَ) مـخـترمُ
تحرّري من هُدى الشرعِ الحكيمِ ومن
أوامـرِ اللهِ، أيـن الـحـزمُ والـهـمـمُ؟!
تـتـبّـعـي (مـوضـةَ) الـفـسّـاقِ داعـيـةً
إلى الـحـضـارةِ قد جاءتْ بـهـا الأممُ

....

لتذهبي اليومَ للأسواقِ عاريةً
دعي التشددَ، من بالدين يلتزم؟!
تمايلي، والبسي خيطاً، ولا تضعي
شيئاً على الرأسِ؛ حيثُ النورُ لا الظلمُ
أين الجمالُ الذي تُخفينَ من قِدَمٍ؟
فما سعتْ نحوَهُ يا شمسَنا قدَمُ!
حتى تكوني على (الجوّالِ) ظاهرةً
وأنتِ في (الصُّحْفِ) ثم (المنتدى) علَمُ
دعي العفافَ وكوني اليومَ عاهرةً
دعي النزاهةَ فيها الشرُّ محتدِمُ
دعي الحياءَ وكوني عندنا رجلاً
مُصارعاً، بعلوِّ الصوتِ يتَّسِمُ
دعي التعقُّدَ والتقليدَ، دعوتُنا
هي: (المساواةُ) فيها العدلُ والحِكَمُ
توظّفي معنا؛ إذ عندنا (عملٌ)
فيهِ (المرتَّبُ) عالٍ حينَ يُستَلمُ
دعي الرعيّةَ والأولادَ في عجلٍ
فعندهم يتغدى الهمُّ والسقَمُ

....

دعــي الــجــمــودَ وكــونــي حــرةً أبــداً
وليس يثنيكِ عن أحلامِكِ الكَلِمُ
دعي الغسيلَ وأعمالَ البيوتِ هنا
دعي (المطابخَ) فيها النارُ تضطرمُ
من (المطاعمِ) يأتيكِ الغداءُ ولا
إرهاقَ بالطبخِ، والأعباءُ تنصرمُ
واستقدمي لبناءِ البيتِ (خادمةً)
فإنّ مثلَكِ يسعى نحوَها الخدمُ!
وسلّميها عناءَ الشغلِ أجمعَهُ
والطبخَ والكنسَ والأطفالَ كلَّهمُ
وحيثُ قلّ خروجُ الزوجِ فاتخذي
مكانه (سائقاً) تخلو به الذممُ
وهكذا . . . لتكوني في منازِلِنا
أميرةً عندها الأجيالُ تحتكمُ
والبكرُ إن كمُلتْ فيها الصفاتُ فقد
أضحتْ وفي مثلِها الخُطّابُ تختصمُ
هذي الدعاوى من الأعداءِ مرسلةٌ
لهدمِ دينِكِ، بل دنياكِ تنهدم!

....

فـإن أردتِ مـقـامَ الـذلِّ فـاسـتـمـعـي
لـهـم، وبـعـدَ قـلـيـلٍ تـسـقـطُ الـقـمـمُ
واللهِ مـا قـصـدوا إلا الـدمـارَ لـمـن
تـمسّكتْ بالـهدى؛ إذ زانـهـا الـقِـيَـمُ
وحـاربـوا الـديـنَ والأخـلاقَ واتـخـذوا
بـضـاعـةً مـنـكِ لـلإعـلانِ تـنـتـظِـمُ
فـبـالـسـفـورِ رأوا إمـا: (مـطـلـقـةً)
أو (عـانـساً) وعـلـيـهـا الـيـأسُ يـبـتـسـمُ
فـاسـعـيْ إلـيـهـم فـفـيـهـم كـلُّ كـارثـةٍ
وكيف تسعى إلى ذئبِ الحمى غنمُ؟!
أخـتـاه واللهِ إنـي مـشـفـقٌ ولَـكَـمْ
كتبتُ لكن عدتْكِ الكُتْبُ والقلمُ
فـأنـتِ بـالـديـنِ فـيـنـا درةٌ حُـفِـظـتْ
مـصـونـةً لـم يـدنـسْـهـا عـلـيَّ فـمُ
مـا قـالـه (قـاسـمٌ) سـمٌّ، مـوضّـحـةٌ
أهـدافُـهُ، وعـلـيـه جـاءكِ الـقـسـمُ
والله لـيـس (أمـيـنـاً) فـاسـمـه غـلـطٌ
بـل خـائـنٌ مفـترٍ فـي الـقـولِ مـنـهـزمُ

والله مـن مـنـتـجـاتِ الـغـربِ صـنّـعَـهُ
ولـو تـأمّـلـتِ فـيـهِ فـهـو مـنـقـصِـمُ
مـن ثـديِـهـم رضـعَ الـمـسـكـيـنُ فـكـرتَـهُ
وبـثّـهـا لـكِ؛ إذ فـي قـلـبِـهِ سـقـمُ
وهـتـكَ سـتْـركِ يـبـغـي مـن كـتـابـتِـهِ
ومـنـذ قـال عـلـيـه الـعـارُ مُـرتـسِـمُ
كـتـابُ ربـكِ حـصـنٌ لا مـثـيـلَ لـهُ
وسـنةُ الـمـصـطـفى من ذاك مـعـتـصَـمُ
فـقـرّري مـع مـن تـرضـيـن سـنّـتَـهُ
ويـرتضيها المصيبُ العادلُ الحَكَمُ
ثـم الـصـلاةُ عـلـى الـمـخـتـارِ من مضرٍ
بـديـنِـهِ دانـتِ الأعـرابُ والـعـجـمُ

كما ذكّرني أيضاً بقصيدة شيخنا المقرىء **الشاعر/ علي بن سعد الغامدي** - وفقه الله - والتي سماها: (العاصم من فتنة قاسم) وقد نشرتُها في موقع (مدرسة الميزان للنقد الأدبي) يقول فيها:

حـلّ الـظـلامُ بـدارِ (عـبـلـةَ) فـاعـلـمـي
لـمـا انـطـفـا نـورُ الـحـجـابِ الأقـومِ
(غـيـداءُ) لا تـصـغـي لـدعـوةِ (قـاسـمٍ)
ومـن اقـتـفـى مـنـهـاجَـهُ من مُـجـرمِ

....

أرأيتِ كيف المسلمون قد اكتووا
بجحيمِ دعوةِ (قاسمٍ) فتفهّمي
غرّ الفتاةَ بقوله: إن تتركي
هذا الحجابَ وتهجريهِ تقدّمي
فتبرّجتْ كيما تنالَ تقدُّماً
فغدتْ إلى ركبِ التأخُّرِ تنتمي
إن التبرُّجَ مأثمٌ فاستنطقي
آيَ الكتابِ وهديَ خيرِ مُعلِّمِ
واستنطقي عقلاً سليماً راجحاً
واستنطقي عِبَرَ الزمانِ لتعلمي
إن التساهلَ في الحجابِ علامةٌ
تُنبيكِ عن ضعفِ الديانةِ فاحتمي
وهو البريدُ إلى شرورٍ جمّةٍ
فتفيّئي ظِلَّ الحجابِ المُكْرِمِ
(غيداءُ) فاغْدِي درّةً قد صانها
خدرٌ وجلبابٌ عليها تغنمي
قرِّي ببيتِكِ، فالقرارُ عزيمةٌ
أما الخروجُ لحاجةٍ فاستعصمي

....

لا تسلكي دربَ التي قد أصبحتْ
خرّاجةً ولّاجةً فتندّمي
اليومَ يا (غيداءُ) لسنا نشتكي
من (قاسمٍ) بل من قواسمَ خِضْرِمِ
تركوا الهدى في شرعِنا واستلهموا
نورَ الهدى في نهجِ كفرٍ مظلمِ
ما أظهروا حرصاً عليكِ ورأفةً
لتناليَ الخيراتِ أو لتُكَرّمي
بل قصدُهم من حرصِهم أن تصبحي
كلأً مباحاً للرّذيلةِ فافهمي
أو أن تكوني سلعةً مِغداقةً
مالاً ففرّي من خداعٍ مُبرمِ
أعطيهمُ - وُفِّقتِ - أُذناً مِلؤُها
صممٌ، وإن زادوا عليكِ فصمّمي
لا تعبئي بنعيقِ كلِّ مُضلِّلِ
لا تحفلي بهُراءِ باغٍ مُجرمِ
واسعَيْ إلى تقويضِ ركنِ تبرُّجٍ
وادعي إلى صرحِ الحجابِ الأعظمِ
ولتنظري نظرَ اعتبارٍ صادقٍ
ماذا جنى نزعُ الحجابِ؟!؛ لتسلمي

٢٤- وعـــن دعـــاة الإثـــم والـــشـــرور
كـالـرقـص أو كـالـشـرب لـلـخـمـور

٢٤- حيث إن هذا همهم وغاية ما يسعون إلى تحقيقه وهو: نشر الشر والفساد والرقص والخمور كالعادة البهيمية المعروفة عند الغرب، والعياذ بالله.

❑ باب صفات المسلمة وذكر خبر الإفك وأن عائشة رضي الله عنها قدوة لنساء المؤمنين ❑

٢٥- أما فتاة الدين فهي حائزة
رضوانَ ربٍّ غافرٍ وفائزة

٢٦- وترتدي الخمار وفق السنة
لكي تفوز بالعلا في الجنة

٢٧- أخيتي احذري العقول الطائشة
لتقتدي بخير أمٍ عائشة

٢٨- في وقعة الإفك لها مزية
طاهرة عفيفة أبيّة

٢٥- هذه الصفة الأولى، وهي: اتباع ما يرضي الله والبعد عما يسخطه.

٢٦- وهذه الصفة الثانية من صفات المرأة المسلمة، وهي: التمسك بالحجاب الشرعي الكامل الثابت في السنة.

٢٧- لأن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قدوة لكل مؤمنة في العفاف والصلاح ونشر الهدى والخير والتعليم.

٢٨- قصة الإفك كانت في غزوة المريسيع سنة ست للهجرة، وفي حديث الإفك قالت رضي الله عنها: "**وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السلمي ثُمَّ الذَّكْوَانِي مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ منزلي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ**

٢٩- بـــرأهـــا الله مـــن الـــســـمـــاء
مـن بـعـد طـول الـهـجـر والـجـفـاءِ
٣٠- وفــضــح الله الــمــنــافــقــيــنــا
مــن خــادعــوا رســولــنــا الأمــيــنــا

نَائِم، فعرفني حِينَ رآني، وَكَانَ رآني قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عرفني، فَخَمَّرْتُ وجهي بجلبابي".

٢٩- في حديث الإفك قالت عائشة رضي الله عنها: "ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فراشي، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللهَ مبرئي ببراءتي، وَلَكِنْ وَاللهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللهَ مُنْزِلٌ في شأني وَحْيًا يُتْلَى، لشأني في نفسي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ في بِأَمْرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ في النَّوْم رُؤْيَا يبرئني اللهُ بِهَا، فَوَ اللهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أُنْزِلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ وَهْوَ في يَوْم شَاتٍ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الذي أُنْزِلَ عَلَيْهِ - قَالَتْ - فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهْوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: ((يَا عَائِشَةُ أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ)). قَالَتْ: فَقَالَتْ لي أمي: قومي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فإني لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ - قَالَتْ - وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ [النُّور: ١١] الْعَشْرَ الآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ هَذَا في براءتي".

٣٠- قالت أم المؤمنين رضي الله عنها: "فَهَلَكَ فِيّ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الذي

٣١- وقـال بـالـقـول مـن الـصـحـابـة
ثـلاثـةٌ مـن أهـل الاسـتـجـابـة
٣٢- حـسـانُ ثـم مِـسـطـحٌ وحَـمَـنَـهْ
فـفـرضَ الـحـدُّ عـلـيـهـم ثَـمَـنَـهْ

تَوَلَّى كِبْرَ الإِفْكِ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ بْنَ سَلُولَ".

قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيُقِرُّهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ.

قلتُ: لقد فضحه الله ومن معه من المنافقين المرجفين الذي يريدون النيل من عرض رسول الله ﷺ وقد كان رأس المنافقين عليه من الله ما يستحق.

٣١- أي: نقل هذا القول بعضُ الصحابة ممن ليسوا منافقين، بل هم من أهل الاستجابة للنبي ﷺ وقد عصوا في ذلك وعوقبوا بالحد كما سيأتي.

٣٢- في حديث الإفك: قال عروة - وهو الراوي عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا :

"لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ في نَاسٍ آخَرِينَ لَا عِلْمَ لي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ - كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى - وَإِنَّ كُبْرَ ذَلِكَ يُقَالُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ".

....

قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الذي قَالَ:

فَــإِنَّ أَبِــي وَوَالِــدَهُ وعــرضــي   لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ.

قلتُ: وكل ما تقدم من الشواهد في حديث الإفك هي في المتفق عليه، واللفظ للبخاري في كتاب المغازي - باب حديث الإفك برقم (٤١٤١).

(**ففرض الحدُّ عليهم ثمنه**) أي: ثمن هذا القول بالإفك دون تثبت؛ كما في سنن أبي داود (**٤٤٧٤**) والترمذي (**٣١٨١**) وحسنه عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لَمَّا نَزَلَ عذري قَامَ النبيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ ذَاكَ وَتَلَا - تَعْنِي الْقُرْآنَ - فَلَمَّا نَزَلَ مِنَ الْمِنْبَرِ أَمَرَ بِالرَّجُلَيْنِ وَالْمَرْأَةِ فَضُرِبُوا حَدَّهُمْ".

وفي مسند أبي يعلى تسميتهم والنص على أنهم جلدوا ثمانين، وذلك في مسند عائشة برقم (**٤٩٢٩**) قال أبو يعلى: حدثنا حوثرة حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عروة: أن رسول الله ﷺ جلد الذين قالوا لعائشة ما قالوا ثمانين ثمانين: حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش.

قلتُ: وهذا صورته صورة الإرسال إلا أنه متصل لأن عروة بن الزبير إنما أخذه عن خالته عائشة فهي التي حدثته به؛ بدليل ذكره لها هنا، وروايته عنها دائماً.

❑ باب وجوب امتثال أمر الله ❑

٣٣- ما كان للمؤمن ثم المؤمنهْ
إذا قضى الله أموراً متقنهْ
٣٤- أن يأخذ المؤمن فيها الخيرهْ
فذاك عصيانٌ لما قد أمرهْ
٣٥- بل ذا ضلالٌ واضحٌ مبينُ
وليس ذو الفعلِ لديهِ دينُ

٣٥- هذه الأبيات الثلاثة واضحة في الإشارة إلى آية عظيمة وهي قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في (تفسيره):

"فهذه الآية عامة في جميع الأمور، وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء، فليس لأحد مخالفته ولا اختيار لأحد ها هنا، ولا رأي ولا قول، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥].

....

وفي الحديث: "**والذي نفسي بيده، لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به**".

ولهذا شدد في خلاف ذلك، فقال: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ٣٦﴾ [الأحزَاب: ٣٦] كقوله تعالى: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٦٣﴾ [النُّور: ٦٣]" انتهى.

❑ باب آيات الحجاب ❑

٣٦- ثـنـي مـع الـخـمـار بـالـجـلـبـاب
فـهـو رداء الـسـتـر فـي الـثـيـاب
٣٧- قـد قـال رب الـعـرش فـي الـكـتـاب
فـي آيـة الإلـزام بـالـحـجـاب
٣٨- يـا مـؤمـنـون أهـلَ الاسـتـسـلامِ
فـي بـيـت خـيـر الـخـلـق والأنـام
٣٩- لا تـدخـلـوا إلا بـإذنٍ سـامِ
إلـى حـضـور وجـبـة الـطـعـام
٤٠- وغـيـرَ نـاظـري إنـاهُ، لـكـن
إذا دعـيـتـم فـادخـلـوا الـمـسـاكـن
٤١- إذا طـعـمـتـم فـاذهـبـوا وانـتـشـروا
دون حـديـثٍ فـاسـمـعـوا واعـتـبـروا
٤٢- فـذلـكـم يـؤذي نـبـيّ الأمـة
فـيـسـتـحـي مـنـكـم وذا أهـمّـه

٣٦- الخمار هو: ما يغطي الوجه والرأس ونحو ذلك.

والجلباب هو: الرداء الذي يكون على الخمار، وقد يكون واسعاً كالملحفة، وهو الآن العباءة.

٤٣- وربنا لا يستحي من حقِّ
إذا سألتم فاسألوا برفقِ
٤٤- إذا سألتمُ المتاعَ فاسألو
هنّ، وهنّ في الحجاب، واعقلوا
٤٥- فإن فعلتم ذاك فهو أطهرُ
للقلبِ ذا في شرعِنا مقرّرُ
٤٦- وقال: لا تؤذوا رسول الله
فذاك فعل كل عاصٍ لاهي
٤٧- نكاح أزواج النبيِّ بعده
أمر عظيم عند ربي وحده

٤٧- هذا البيت وما قبله من الأبيات استدلالٌ بقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ٥٣﴾ [الأحزاب: ٥٣].

قال الحافظ ابنُ كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (تفسيره):

....

"هذه آية الحجاب، وفيها أحكام وآداب شرعية، وهي مما وافق تنزيلها قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما ثبت ذلك في الصحيحين عنه أنه قال: وافقت ربي في ثلاث، فقلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى؟ فأنزل الله: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البَقَرَة: ١٢٥].

وقلت: يا رسول الله إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو حجبتهن؟ فأنزل الله آية الحجاب.

وقلت لأزواج النبي ﷺ لما تمالأن عليه في الغيرة: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التّحْريم: ٥]، فنزلت كذلك.

وفي رواية لمسلم: ذكر أسارى بدر، وهي قضية رابعة.

وقد قال البخاري: حدثنا مُسَدَّد عن يحيى عن حُمَيْد أن أنس بن مالك قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب؟ فأنزل الله آية الحجاب.

وكان وقت نزولها في صبيحة عرس رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش التي تولى الله تعالى تزويجها بنفسه، وكان ذلك في ذي القعدة من السنة الخامسة في قول قتادة والواقدي وغيرهما.

....

وزعم أبو عُبَيدة معمر بن المثنى وخليفة بن خياط: أن ذلك كان في سنة ثلاث، فالله أعلم.

قال البخاري: حدثنا محمد بن عبد الله الرَّقاشي حدثنا مُعْتَمر بن سليمان سمعت أبي حدثنا أبو مِجْلَز عن أنس بن مالك ﷺ قال: لما تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش دعا القوم فَطَعموا ثم جلسوا يتحدثون، فإذا هو كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام فلما قام قام مَنْ قام، وقعد ثلاثة نفر. فجاء النبي ﷺ ليدخل، فإذا القوم جلوس، ثم إنهم قاموا فانطلقت، فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل، فألقي الحجاب بيني وبينه، فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآية.

وقد رواه أيضا في موضع آخر، ومسلم والنسائي من طرق عن معتمر بن سليمان به.

ثم رواه البخاري منفرداً به من حديث أيوب عن أبي قِلابة عن أنس بن مالك ﷺ بنحوه.

ثم قال: حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال: بُني على النبي ﷺ بزينب بنت جحش بخبز ولحم، فأرسلْتُ على الطعام داعياً، فيجيء قوم فيأكلون

....

ويخرجون، ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون، فدعوتُ حتى ما أجد أحداً أدعوه، فقلت: يا نبي الله ما أجد أحدا أدعوه. قال: "ارفعوا طعامكم" وبقي ثلاثة رهط يتحدثون في البيت، فخرج النبي ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: "السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته". قالت: وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت أهلك، بارك الله لك؟ فَتَقَرّى حجر نسائه كُلّهن، يقول لهن كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة، ثم رجع رسول الله ﷺ فإذا رهط ثلاثة في البيت يتحدثون، وكان النبي ﷺ شديد الحياء، فخرج منطلقا نحو حُجْرة عائشة، فما أدري أخبرتُه أم أخبر أن القوم خَرَجُوا؟ فرجع حتى إذا وضع رجله في أُسْكُفة الباب داخله، وأخرى خارجه، أرْخَى الستر بيني وبينه، وأنزلت آية الحجاب.

انفرد به البخاري من بين أصحاب الكتب الستة سوى النسائي في اليوم والليلة من حديث عبد الوارث.

ثم رواه عن إسحاق – هو ابن منصور – عن عبد الله بن بكر السهمي عن حُمَيد عن أنس بنحو ذلك، وقال: "رجلان" انفرد به من هذا الوجه.

وقد تقدم في أفراد مسلم من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا أبو المظفر حدثنا جعفر بن سليمان عن الجعد - أبي عثمان اليَشْكُرِي - عن أنس بن مالك قال: أعرس رسول الله ﷺ ببعض نسائه، فصنعت أم سليم حيسا ثم وضعته في تَوْر، فقالت: اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ، وأقرئه مني السلام، وأخبره أن هذا منا له قليل - قال أنس: والناس يومئذ في جَهد - فجئت به فقلت: يا رسول الله بعثت بهذا أم سُلَيم إليك، وهي تقرئك السلام، وتقول: أخبره أن هذا منا له قليل، فنظر إليه ثم قال: "ضعه" فوَضَعته في ناحية البيت، ثم قال: "اذهب فادع لي فلانا وفلانا". وسمى رجالا كثيراً، وقال: "ومَنْ لقيتَ من المسلمين". فدعوتُ مَنْ قال لي، ومَنْ لقيت من المسلمين، فجئت والبيت والصُّفَّة والحجرة مَلأى من الناس - فقلت: يا أبا عثمان، كم كانوا؟ فقال: كانوا زهاء ثلاثمائة - قال أنس: فقال لي رسول الله ﷺ: "جِئْ به". فجئتُ به إليه، فوضع يده عليه، ودعا وقال: "ما شاء الله". ثم قال: "ليتَحَلَّق عَشَرة عَشَرة، وليسموا، وليأكل كل إنسان مما يليه". فجعلوا يسمون ويأكلون، حتى أكلوا كلهم. فقال لي رسول الله ﷺ: "ارفعه". قال: فجئتُ فأخذت التَّورَ فما أدري أهو حين وضعت أكثر أم حين أخذت؟ قال: وتخلف رجال يتحدثون في بيت رسول الله وزَوجُ رسول الله ﷺ التي دخل بها معهم مُولّية وجهها إلى الحائط، فأطالوا الحديث، فشقوا على رسول الله ﷺ، وكان أشد الناس حياء - ولو أعلموا

....

كان ذلك عليهم عزيزًا - فقام رسول الله ﷺ فخرج فسلم على حُجَره وعلى نسائه، فلما رأوه قد جاء ظنوا أنهم قد ثَقَّلوا عليه، ابتدروا الباب فخرجوا، وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر، ودخل البيت وأنا في الحجرة، فمكث رسولُ الله ﷺ في بيته يسيراً، وأنزل الله عليه القرآن، فخرج وهو يقرأ هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ﴾ [الأحزاب: ٥٣] إلى قوله: ﴿بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمًا ۝٥٤﴾ [الأحزاب: ٥٤]. قال أنس: فقرأهن عَليّ قبل الناس، فأنا أحْدثُ الناس بهنّ عهداً.

وقد رواه مسلم والترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة عن جعفر بن سليمان به. وقال الترمذي: حسن صحيح، وعَلَّقه البخاري في كتاب النكاح فقال:

وقال إبراهيم بن طَهْمَان عن الجَعْد أبي عثمان عن أنس، فذكر نحوه.

ورواه مسلم أيضا عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن مَعْمَر عن الجعد به.

وقد روى هذا الحديث عبد الله بن المبارك عن شَرِيك عن بيان بن بشر عن أنس بنحوه.

....

وروى البخاري والترمذي من طريقين آخرين عن بَيَان بن بشر الأحَمَسِي الكوفي عن أنس بنحوه.

ورواه ابن أبي حاتم أيضا من حديث أبي نَضْرَة العبدي عن أنس بن مالك بنحوه ورواه ابن جرير من حديث عمرو بن سعيد، ومن حديث الزهري عن أنس بنحو ذلك.

وقال الإمام أحمد: حدثنا بَهْزٌ وهاشم بن القاسم قالا: حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ: ليزيد "اذهب فاذكرها علي". قال: فانطلق زيد حتى أتاها، قال: وهي تُخَمِّر عجينها، فلما رأيتُها عَظُمت في صدري ... وذكر تمام الحديث، كما قدمناه عند قوله: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وزاد في آخره بعد قوله: وَوَعَظ القوم بما وعظوا به. قال هاشم في حديثه: ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وقد أخرجه مسلم والنسائي من حديث سليمان بن المغيرة به.

وقال ابن جرير: حدثني أحمد بن عبد الرحمن - ابن أخي ابن وهب - حدثني عمي عبد الله بن وهب حدثني يونس عن الزهري

....

عن عُرْوَة عن عائشة قالت: إن أزواج رسول الله ﷺ كُنّ يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع - وهو صعيد أفيح - وكان عمر يقول لرسول الله ﷺ: احجب نساءك. فلم يكن رسول الله ﷺ ليفعل، فخرجت سودة بنت زمعة زوج رسول الله ﷺ، وكانت امرأة طويلة، فناداها عمر بصوته الأعلى: قد عرفناك يا سودة؛ حرْصًا أن ينزل الحجاب، قالت: فأنزل الله الحجاب.

هكذا وقع في هذه الرواية، والمشهور أن هذا كان بعد نزول الحجاب، كما رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم من حديث هشام بن عُرْوَة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجت سودة بعدما ضرب الحجاب لحاجتها، وكانت امرأة جَسيمَةً لا تخفَى على مَنْ يعرفها، فرآها عمر بن الخطاب فقال: يا سودة أما والله ما تَخْفَين علينا، فانظري كيف تخرجين؟ قالت: فانكفأت راجعة، ورسولُ الله ﷺ في بيتي، وإنه ليتعشى، وفي يده عَرْق، فدخلت فقالت: يا رسول الله إني خرجت لبعض حاجتي، فقال لي عمر كذا وكذا. قالت: فأوحى الله إليه، ثم رُفعَ عنه وإن العَرْق في يده، ما وضعه. فقال: "إنه قد أذنَ لكن أن تخرجن لحاجتكن". لفظ البخاري.

فقوله: ﴿لَا تَدۡخُلُوٓاْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]: حَظَر على المؤمنين أن يدخلوا منازل رسول الله ﷺ بغير إذن، كما كانوا قبل ذلك يصنعون

في بيوتهم في الجاهلية وابتداء الإسلام، حتى غار الله لهذه الأمة، فأمرهم بذلك، وذلك من إكرامه تعالى هذه الأمة؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: "إياكم والدخول على النساء".

ثم استثنى من ذلك فقال: ﴿إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

قال مجاهد وقتادة وغيرهما: أي غير متحينين نضجه واستواءه، أي: لا ترقبوا الطعام حتى إذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول، فإن هذا يكرهه الله ويذمه.

وهذا دليل على تحريم التطفيل، وهو الذي تسميه العرب الضيفن، وقد صنف الخطيب البغدادي في ذلك كتابا في ذم الطفيليين، وذكر من أخبارهم أشياء يطول إيرادها.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا دعا أحدكم أخاه فَلْيجب: عُرسًا كان أو غيره". وأصله في الصحيحين، وفي الصحيح أيضاً عن رسول الله ﷺ: "لو دُعيت إلى ذراع لأجبت، ولو أهدي إليَّ كُرَاع لقبلت، فإذا فَرَغتم من الذي دُعيتم

....

إليه فخففوا عن أهل المنزل، وانتشروا في الأرض"؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي: كما وقع لأولئك النفر الثلاثة الذين استرسل بهم الحديث، ونسُوا أنفسهم، حتى شَقّ ذلك على رسول الله ﷺ، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وقيل: المراد أن دخولكم منزله بغير إذنه كان يشق عليه ويتأذى به، لكن كان يكره أن ينهاهم عن ذلك من شدة حيائه - عليه السلام - حتى أنزل الله عليه النهي عن ذلك؛ ولهذا قال: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي: ولهذا نهاكم عن ذلك وزجرَكم عنه.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي: وكما نهيتكم عن الدخول عليهن، كذلك لا تنظروا إليهن بالكلية، ولو كان لأحدكم حاجة يريد تناولها منهن فلا ينظر إليهن، ولا يسألهن حاجة إلا من وراء حجاب.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن مِسْعَر عن موسى بن أبي كثير عن مجاهد عن عائشة قالت: كنت آكل مع النبي ﷺ حَيْسًا في قَعْب، فمر عمر فدعاه، فأصابت إصبعه إصبعي، فقال: حَسِّ - أو: أوّه - لو أطاع فيكن ما رأتك عين؛ فنزل الحجاب.

....

﴿ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي: هذا الذي أمرتكم به وشرعته لكم من الحجاب أطهر وأطيب.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ۝٥٣﴾ [الأحزاب: ٥٣] قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين حدثنا محمد بن أبي حماد حدثنا مهْرَان عن سفيان عن داود بن أبي هند عن عِكْرِمة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣] قال: نزلت في رَجُل هَمّ أن يتزوج بعض نساء النبي ﷺ. قال رجل لسفيان: أهي عائشة؟ قال: قد ذكروا ذاك.

وكذا قال مقاتل بن حَيَّان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وذكر بسنده عن السدي أن الذي عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك؛ ولهذا أجمع العلماء قاطبة على أن من توفي عنها رسول الله ﷺ من أزواجه أنه يحرم على غيره تزويجها من بعده؛ لأنهن أزواجه في الدنيا والآخرة وأمهات المؤمنين؛ كما تقدم.

واختلفوا فيمن دخل بها ثم طلقها في حياته هل يحل لغيره أن يتزوجها؟ على قولين: مأخذهما: هل دخلت هذه في عموم قوله: ﴿مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ﴾ [فَاطِر: ٢] أم لا؟ فأما من تزوجها ثم طلقها قبل أن يدخل بها، فما نعلم في حلها لغيره - والحالة هذه - نزاعا، والله أعلم.

....

وقال ابن جرير: حدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا داود عن عامر أن نبي الله ﷺ مات وقد ملك قيلة بنت الأشعث - يعني: ابن قيس - فتزوجها عكرمة بن أبي جهل بعد ذلك، فشق ذلك على أبي بكر مشقة شديدة، فقال له عمر: يا خليفة رسول الله إنها ليست من نسائه، إنها لم يُخَيّرها رسول الله ﷺ، ولم يحجبها، وقد برأها الله منه بالردة التي ارتدت مع قومها. قال: فاطمأن أبو بكر رضي الله عنهما وسكن.

وقد عظم الله تبارك وتعالى ذلك، وشدد فيه وتوعد عليه بقوله: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ثم قال: ﴿إِن تُبْدُوا۟ شَيْـًٔا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٥٤﴾﴾ [الأحزاب: ٥٤] أي: مهما تكنه ضمائركم وتنطوي عليه سرائركم فإن الله يعلمه؛ فإنه لا تخفى عليه خافية، ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴿١٩﴾﴾ [غافر: ١٩]" انتهى كلامه رحمه الله بحروفه، وقد آثرتُ نقله كاملاً لما فيه من الإيضاح بالأدلة، ولأن كلامه مترابط حيث اتصل سرد الأدلة بالمعنى الإجمالي.

٤٨- قــد خــاطــب الله نــبــي الأمــة
بــأن يــقــول قــولــةً مــهــمــة
٤٩- يــا أيــهــا الــنــبــيُّ قــل كــلامــا
مــهــذبــاً وقــل لــهــم ســلامــا
٥٠- فــقــل لأزواجــك والــبــنــاتِ
ولــنــســاء الــمــؤمــنــيــن الــلاتــي
٥١- أذعــنّ: يــدنــيــن مــن الــجــلــبــاب
بــحــيــثُ لا يُــعــرفــن مــن مــنــتــابِ
٥٢- مــن أجــل لا يــؤذيــن يــا أخــيّــة
هــذي وصــايــا لــلــنــســا جــلــيــة

٥٢- وهذا البيت وما قبله استدلالٌ بقول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥٩﴾ [الأحزاب: ٥٩].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في (تفسيره):

"يقول تعالى آمرا رسوله ﷺ تسليماً أن يأمر النساء المؤمنات - خاصة أزواجه وبناته لشرفهن - بأن يُدنين عليهن من جلابيبهن؛ ليتميزن عن سمات نساء الجاهلية وسمات الإماء.

والجلباب هو: الرداء فوق الخمار؛ قاله ابن مسعود، وعبيدة،

....

وقتادة، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وعطاء الخراساني، وغير واحد، وهو بمنزلة الإزار اليوم.

قال الجوهري: الجلباب: الملحفة؛ قالت امرأة من هذيل ترثي قتيلا لها:

تَمْشي النُّسور إليه وَهْيَ لاهيةٌ   مَشْيَ العَذَارى عَلَيْهِنَّ الجَلابيبُ.

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب، ويبدين عيناً واحدة.

وقال محمد بن سيرين: سألت عَبيدةَ السّلماني عن قول الله تعالى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى.

وقال عكرمة: تغطي ثُغْرَة نحرها بجلبابها تدنيه عليها.

وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا أبو عبد الله الظَّهراني فيما كتب إليّ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا مَعْمَر عن ابن خُثَيْم عن صفية بنت شيبة عن أم سلمة قالت: لما نزلت هذه الآية: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من السكينة، وعليهن أكسية سود يلبسنها.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا أبو صالح حدثني الليث حدثنا يونس بن يزيد قال: وسألناه - يعني: الزهري : هل على الوليدة خمار متزوجة أو غير متزوجة؟ قال: عليها الخمار إن كانت متزوجة، وتنهى عن الجلباب؛ لأنه يكره لهن أن يتشبهن بالحرائر إلا محصنات.

وقد قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]. وروي عن سفيان الثوري أنه قال: لا بأس بالنظر إلى زينة نساء أهل الذمة، إنما ينهى عن ذلك لخوف الفتنة؛ لا لحرمتهن، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٩].

وقوله: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] أي: إذا فعلن ذلك عُرِفْنَ أنَّهن حرائر، لسن بإماء ولا عواهر، قال السدي في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٥٩] قال: كان ناس من فساق أهل المدينة يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى طرق المدينة، يتعرضون للنساء، وكانت مساكن أهل المدينة ضَيِّقة، فإذا كان الليل خرج النساء إلى الطرق يقضين حاجتهن، فكان أولئك الفساق يبتغون ذلك منهن، فإذا رأوا امرأة عليها جلباب قالوا: هذه حرة، كفوا عنها، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب، قالوا: هذه

....

أمة، فوثبوا إليها.

وقال مجاهد: يتجلببن فيعلم أنهن حرائر، فلا يتعرض لهن فاسق بأذى ولا ريبة.

وقوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ [الأحزاب: ٧٣] أي: لما سلف في أيام الجاهلية حيث لم يكن عندهن علم بذلك" انتهى كلامه.

❑ باب أهمية الحجاب وخطورة العدول عنه ❑

٥٣- حـجـابُـهـا الـمـفـروضُ دون ريـبِ
أوجـــبـــه عـــلام كـــل غـــيـــبِ
٥٤- تـــمـــســـكـــي بـــه أخـــيـــتـــي ولا
تـنـصـرفـي عـنـه لـقـول الـجـهـلا
٥٥- إن الـــنـــســـا جـــواهـــرٌ مـــصـــونـــة
ودرر غـــالـــيـــة مـــكـــنـــونـــة
٥٦- حـفـيـدة الـزهـراء أو خـديـجـة
دعـي هـراء الـقـول أو ضـجـيـجـة

٥٣- أوجبه الله كما تقدم في قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النُّور: ٣١] وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزَاب: ٥٣] وغيرها من الآيات التي تقدمت في (باب آيات الحجاب).

٥٤- أي: الدعاوى الضالة من الجهال بنزع الحجاب.

٥٦- والزهراء هي: فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها .

وخديجة هي أم المؤمنين، وأول نساء خير المرسلين، وأول من آمنت به على الإطلاق، وقد أقرأها الله جل جلاله السلام - رضي الله عنها - وأرضاها .

٥٧- خافي دعاة الفسق من تحرروا
من كل خير، شرهم منتشرُ
٥٨- وهم أساس العار والرذيلة
كم من فتاةٍ حرةٍ جميلة
٥٩- مؤمنةٍ لربها مطيعة
قد هدموا حصونها المنيعة
٦٠- وسلبوا عرض الفتاة الغالي
بسبب الإغراء في المقال
٦١- كم من فتاةٍ حرةٍ شريفة
أضحت لدى هرائهم ضعيفة
٦٢- مذ عدلت عن الحجاب الشرعي
واستمعت لقول كل بدعي

وإنما خصصت الزهراء وخديجة بالذكر؛ لأنهما قدوة النساء، ومن سيدات نساء أهل الجنة اللاتي يكفين عن نساء العالمين فضلاً وكمالاً؛ كما ثبت في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "حسبك من نساء العالمين مريم ابنة عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون" رواه الترمذي في جامعه (٣٨٧٨) وقال: هذا حديث صحيح.

٥٩- أي: عندما استجابت لهم، وسمعت دعاواهم.

٦٣- أصـابـهـا الـخـزي مـع الـفـضـيـحـة
عــقــوبــةٌ عــظــيــمــة قــبــيــحــة

٦٤- وأصــبــحــت عــاصــيــةً وخــاســرة
لأنــهــا فــي الأرض تــبــدو ســافــرة

٦٤- فالسفور من علامات الخسران وضعف الدين والحياء.

والأبيات واضحة لمن تأملها.

❏ باب فوائد الحجاب وأضرار النقاب ❏

٦٥- حـجـابَـك الـشـرعـي يـا أخـيّـة
فــفــيــه ســتــرٌ يــدرأُ الــرزيّــة

٦٦- أوجــبــه الله لــحــفــظ الــمــرأة
كــذا لــدفــع الــشــر ثــم الــجــرأة

٦٧- أمـا الـنـقـاب فـهـو رأس الـفـتـنـة
فـي عـصـرنـا يُـربـكُ أهـل الـفـطـنـة

٦٥- أي: الزمي حجابَك الشرعي؛ لما فيه من الستر الذي يدرأ المصائب.

٦٦- ولم يوجبه الله تعالى لغير حفظ المرأة وصيانتها ورعايتها من كل متجرىءٍ عليها، وليس الأمر بالتزامه تهمة للمرأة أو إساءة ظنٍّ بها كما يتوهم بعض الجهال، بل هو لمصلحتها الخاصة.

٦٧- النقاب كان معروفاً في عهد النبيِّ ﷺ وكان النساء يلبسنه بهيئةٍ لا فتنة وراءها، وإنما تظهر من عينها ما ترى به الطريق فحسب.

أما في عصرنا هذا فقد صار كالبرقع عند بعض النساء، ويظهر العيون وما حولها ويفتن فتنة كبرى، ولهذا رأى بعض العلماء منعه منعاً باتاً؛ سداً لذريعة الفتنة، كما هو مشهور عن **الشيخ العلامة/ محمد بن عثيمين** رحمه الله.

....

ويحسن هنا أن نورد ما أفتى به في هذه المسألة:

السؤال:

تقول بأنها فتاة وضعت النقاب على وجهها مؤخراً إلا أنها واجهت معارضات من أقاربها وأهلها مع العلم تقول بأنني ذو جمال متوسط أحد أقاربي قد درس الشريعة قال لي بأن نقاب الوجه غير وارد في الدين الإسلامي وقال: إن نساء الرسول ﷺ لم يضعنه على وجوههن هل فعلا نساء الرسول ﷺ كن يضعن غطاء الوجه أم لا؟ وجهونا في ضوء ذلك وهل إظهار العينين فيه شيء؟

الجواب:

فأجاب رحمه الله تعالى:

لا شك أن بعض المجتمعات تنكر إنكارا عظيما تغطية الوجه وتنكر النقاب أيضا ويلحق النساء الملتزمات من هؤلاء أذى كثيراً سواء من الأقارب أو من الأجانب ولكن على المرأة أن تصبر وتحتسب الأجر من الله وأن تعلم أنها ما أوذيت في الله إلا رفعها الله عز وجل ولا تكن كمن قال الله فيهم: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠].

بل تمضي على ما تقتضيه الشريعة من الحجاب.

....

والحجاب نوعان: نوع يغطى فيه الوجه كله، ونوع آخر يغطى فيه الوجه وينقب للعينين ما تبصر به، والنقاب معروف في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ويدل لذلك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما ذكر ما تنهى عنه المحرمة ذكر النقاب فقال (ولا تنتقب) وهذا يدل على أن من عادة النساء في ذلك الوقت أن ينتقبن لكن النقاب في قوم محافظين تغطي نساؤهم الوجه كاملاً قد يكون به فتنة فإن النساء إذا رخص لهن في النقاب الذي تفتح فيه للعينين ما تبصر به يتوسعن في ذلك فيفتحن فتحة أكبر من فتحة العين، وربما يتجاوزن إلى الحواجب وإلى الوجن، وربما أبدلن النقاب باللثام فيحصل التوسع ولهذا نحن لا نفتي بجواز النقاب وإن كنا نرى جوازه نظراً لكونه ذريعة إلى ما لا تحمد عقباه وسد الذرائع وارد شرعاً وواقع عملاً فإن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

فنهى عن سب آلهة المشركين مع أن سبها أمر مطلوب مشروع لكنه جل وعلا نهى عن سبها حتى لا يسب هؤلاء رب العالمين عدواً بغير علم، وهذا دليل واضح على سد الذرائع وكذلك جاءت السنة بسد الذرائع كتحريم ربا الفضل خوفا من الوقوع في ربا النسيئة وجرى عليه عمل الخلفاء الراشدين فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه منع من بيع أمهات الأولاد وهن الإماء اللاتي ولدن من أسيادهن خوفا من الوقوع

....

في المحظور وهو التفريق بين المرأة وولدها ومنع من رجوع المطلق ثلاثا في مجلس واحد من الرجوع إلى زوجته مع أنه في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر كان الرجل يرجع إلى زوجته إذا طلقها ثلاثاً في مجلس واحد لكن هذه الصيغة من الطلاق محرمة ولما تكاثر الناس فيها رأى عمر رضي الله عنه أن يمنع من الرجوع سداً لباب التهاون في الطلاق الثلاث فنحن لا نفتي بجواز النقاب في عصرنا هذا حذراً من التوسع فيه، لا لأنه غير جائز شرعاً، ولا لأننا نرى أن كشف الوجه هو الصواب فنحن نعارض أشد المعارضة في كشف الوجه ونرى أنه لا يحل للمرأة أن تكشف وجهها لغير محارمها إلا ما دلت السنة على جوازه.

هذه فتوى الشيخ، وهي من (فتاوى نور على الدرب).

ثم حررها كتابياً وقال: صحيح هذا الجواب الصادر مني عن حكم النقاب.

كتبه: محمد الصالح العثيمين في **١/ ٣/ ١٤١٢هـ**.

وهي مشهورة عن الشيخ رحمه الله ومنها يتبين مدى فقه هذا العالِم وجلالته؛ حيث منع من النقاب ولم يفت بجوازه في هذا العصر خوف الفتنة مع إقراره بجوازه في الأصل يوم كان منضبطاً بضوابط الشرع، والله أعلم.

ولهذا قلتُ في البيت عن النقاب: (**فهو رأس الفتنة في عصرنا يربك أهل الفطنة**).

❑ باب شروط الحجاب الشرعي ❑

٦٨- كل حجابٍ للنساء معصية
إلا حجاب الشرع فيه التنقية
٦٩- شروطه كما يلي مفصلة
لنا بها أدلةٌ مفصلة
٧٠- أولها: تعميمه للبدن
من دون شبهٍ للحجاب المرنِ

٦٨- أي: كل حجاب مخالف للشرع فهو معصية من قبل المرأة تأثم بسبب تفريطها ومخالفتها.

٦٩- أي: أسوق شروطه مفصلة تفصيلاً واضحاً، ولنا فيها أدلة مفصّلة في الكتاب العزيز الذي فُصِّلت آياته قرآناً عربياً.

وعلى هذا فبين (مفصّلة) في الصدر، و(مفصّلة) في العجز جناسٌ تام.

٧٠- هذا هو الشرط الأول، وهو: أن يعم كامل البدن بحيث لا يكون شبيهاً بالحجاب المرن.

والحجاب المرن هو: الحجاب الذي يظهر معه بعضُ المفاتن المغرية كأن تظهر المرأة عينيها وجزءاً من خدها مع شيءٍ من التبرج فتبدو بشكل ملفتٍ مثير.

٧١- ولا يــكــون زيــنــةً بــنــفــســه
قــد قــال هــذا حــبــرنــا فــي درســه
٧٢- وأن يــكــون دائــمــاً عــريــضــا
كــذا صــفــيــقــاً لا نــرى ومــيــضــا
٧٣- وأن يــكــون أصــلــه فــضــفــاضــا
وواســعًــا لا يــهــتــك الأعــراضــا

فهذا الحجاب لا يعم البدن، فهو فاقدٌ لهذا الشرط المهم.

٧١- هذا هو الشرط الثاني من شروط الحجاب الشرعي وهو: أن لا يكون زينة في نفسه؛ لأن الحجاب إنما شرع لإخفاء الزينة كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ﴾ [النُّور: ٣١].

وقد قال حبر الأمة وترجمان القرآن ابن عباس رضي الله عنهما: لا تظهر المرأة زينتها إلا ما ظهر منها كالخاتم ونحوه، وهو المشار إليه بقولي: (قد قال هذا حبرنا في درسه).

٧٢- هذا الشرط الثالث، وهو: أن يكون عريضاً سميكاً غيرَ شفاف بحيث لا يبدي المفاتن، وأن يكون صفيقاً أي: محكم النسج لا نرى معه وميضاً أي: شيئاً يظهر ثم يختفي من الجسم.

٧٣- هذا الشرط الرابع، وهو: أن يكون واسعاً فضفاضاً، وليس ضيقاً يهتك العرض ويظهر المفاتن الخفية.

٧٤- ولا يــكــن مــطــيــبــاً مــعــطــرا
حــرم ذا نــبــيــنــا خــيــرُ الــورى
٧٥- فعن أبي موسى سليل الأشعري
عــن الــنــبــيِّ الــواعــظ الــمــحــذرِ
٧٦- مــن خــرجــت بــعــطــرهــا كــالــغــانــيــة
كــي يــجــدوا مــن ريــحــهــا فــزانــيــة

٧٤- هذا الشرط الخامس، وهو: أن لا يكون الحجاب أو الملابس بوجه عام معطرة أو مبخرة أو فيها شيءٌ من أنواع الطيب الذي ينتشر فتشرئب الأعناق إلى مصدره فإن هذا من الفتنة، وقد حرمه النبيُّ ﷺ وحذر منه؛ لما فيه من الوصف الشديد للمرأة القائمة بذلك حيث وصفت بأنها (زانية)!

٧٥- هنا الاستدلال بحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في تحريم التطيب للمرأة عند خروجها من البيت.

٧٦- ولفظه كما رواه النسائي **(٥١٢٦)** عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية" ورواه أبو داود **(٤١٧٣)** ولفظه: (فهي كذا وكذا قال قولا شديداً)، ورواه الترمذي **(٢٧٨٦)** ولفظه: "والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية" وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

٧٧- وشـرطـه الـسـادس إن تـذكـره قـل:
ألا يـكـون مـثـل مـلـبـس الـرجـل
٧٨- ولا يــكــون مــشــبــهــاً لــبــاســا
لـلـكـافـرات فـاعـرف الـمـقـيـاسـا
٧٩- وشـــرطـــه الـــثـــامـــن والأخـــيـــر
ألا يـــكـــون شـــهـــرةً يـــضـــيـــر

فلتحذر المرأة من هذا الوعيد الشديد.

٧٧- هذا الشرط السادس، وهو: أن لا يكون الحجاب مشابهاً لملابس الرجال؛ لما روى البخاري في [كتاب اللباس - باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال] في الحديث (**٥٨٨٥**) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

"لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال".

فهذا التشبه كبيرة من كبائر الذنوب للعن المترتب عليه في الحديث.

٧٨- هذا الشرط السابع، وهو: أن لا يشبه لباس الكافرات؛ لما رواه أبو داود في سننه (**٤٠٣١**) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تشبه بقوم فهو منهم" وصححه ابن حبان، والحافظ ابن حجر، وشيخ الإسلام ابن تيمية والإمام الصنعاني.

٧٩- هذا الشرط الثامن والأخير، وهو: أن لا يكون لباس شهرة؛

٨٠- هـذي شـروطٌ لـلـحـجـاب واجـبـة
مـن خـالـفـتـهـا فـهـي عـنـهـا راغـبـة

لأن لباس الشهرة محرم، وفيه الوعيد بالذل؛ كما روى الإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٣٩) وأبو داود (٤٠٣٠) وابنُ ماجه (٣٦٠٦) جميعاً عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "من لبس ثوب شهرة ألبسه الله تبارك وتعالى ثوب مذلة يوم القيامة" وقد حسن إسناده الحافظ المنذري في (ترغيبه)، وله شواهد كثيرة تعضده وتقويه ذكر بعضها الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٣٠٥).

ومعنى (يَضير) في البيت أي: يضر بلابسه في العقوبة.

٨٠- أي: يجب التقيد بهذه الشروط، ومن خالفتها بعد العلم بها فهي راغبة عنها وعن الستر ولهذا فتأثم.

❏ باب (محاورة عجيبة) ❏

٨١- قـال الـرسـول: مـن يـجـر ثـوبـه
مــخــيــلــةً لا يــنــظــر الله لــه

٨٢- قـالـت لـه الـزوجـة أم سـلـمـة:
تـبـقـى ذيـولٌ لـلـنـسـا مـعـلّـمـة

٨٣- قـال لـهـا الـصـادق والـمـصـدوقُ:
(يــرخــيــنــه شــبــراً) ولا يــفــوقُ

٨٤- فـقـالـت الـمـرأة: حـالاً تـنـكـشـف
أقــدامــهــنّ والــحــيــاء يــنــصــرف

٨٥- فـقـال: (فـلـيـرخـيـنـه ذراعـا)
عــلــيــه لا يــزدن ابــتــداعــا

(باب محاورة عجيبة) وهي وقعت بين النبيِّ ﷺ وزوجه أم سلمة رضي الله عنها، وسوف أسوقها بلفظها.

٨٥- هذا البيت وما قبله من الأبيات في هذا الباب إيرادٌ لحديث أم سلمة رضي الله عنها في المحاورة المشار إليها وهي:

ما رواه النسائي في صحيحه (**٥٣٣٦**) والترمذي في جامعه (**١٧٣١**) من حديث عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم

....

القيامة" فقالت أم سلمة: فكيف يصنعُ النساء بذيولهن؟ قال: "يرخين شبراً" فقالت: إذاً تنكشف أقدامهن، قال: "فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه" قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

❑ باب (صنفان من أهل النار) ❑

٨٦- هـنـا حـديـثٌ فـي صـحـيـح مـسـلـم
صـحـيـحـه بـغـيـةُ كـل مـسـلـم
٨٧- (صـنـفـان فـي الـنـار ولـن أراهـمـا
قـومٌ غـدا سـيـاطـهـم مـلازمـا
٨٨- سـيـاطـهـم يـشـبـه أذنـاب الـبـقـر
فـيـضـربـون الـنـاس ظـلـمـاً قـد صـدر
٨٩- ثـم نـسـاءٌ تـكـتـسـي كـسـاءً
يـبـدي مـدى عـوراتـهـا إبـداءً
٩٠- فـتـكـتـسـي ثـيـابـهـا الـرقـيـقـة
عـاريـةٌ فـي الأصـل والـحـقـيـقـة
٩١- هـنّ مُـمـيـلاتٌ بـكـل شـر
ومـائـلاتٌ لـلـردى والـعُـهـر

٨٦- لأن صحيح الإمام مسلم متلقى بالقبول في الجملة بعد صحيح البخاري، وهذا الحديث فيه برقم (٢١٢٨) كتاب اللباس والزينة - باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المُميلات من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه .

٩٢- عـقـابـهـنّ جـاءنـا فـي الـسـنـة
فـهـن لا يـجـدن ريـح الـجـنـة)

٩٢- هذا البيت وما قبله إيرادٌ للحديث ونصه كما في الصحيح؛ قال مسلم رحمه الله:

حدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "صنفان من أهل النار لم أرهما: قومٌ معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمةِ البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا".

❑ نصيحة وخاتمة ❑

٩٣- فيا نساء العصر يا جواهرُ
يسعدنا أن الحجابَ ظاهر

٩٤- هو الحياء والحياء شعبة
من شعب الإيمان وهو قربة

٩٥- دعي مقال الفاجر الأثيم
عن الحجاب السافر اليتيمِ

٩٤- لما رواه البخاري في الإيمان - باب أمور الإيمان برقم (٩) من طريق أبي صالح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النبي ﷺ قَالَ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ».

ورواه مسلم في الإيمان أيضاً برقم (٣٥) لكن لفظه: "بضعٌ وسبعون" ورواه أيضاً على الشك: «بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ».

٩٥- فإن الفاجر يستحسن الحجاب اليتيم، ويشيد به.

والحجاب اليتيم هو: أن تلبس المرأة حجابها وعباءتها ولكن لو انكشفت لرأيتَ تحت هذه العباءة الأعاجيب؛ فلو انكشفت العباءة فجأة لرأيت اللباس الداخلي المزري من الضيِّق والمشقوق والمبين لتفاصيل الأعضاء والله المستعان.

٩٦- يــزول عــنــي كــلُّ هــم وألــم
إذًا الـحـجـاب لـلـنـسـاء كـالـعـلـم
٩٧- ســخــرتُ أوراقــي كــذا أقــلامــي
لـخـدمـةِ الـحـجـاب فـي الإسـلام
٩٨- وأســأل الله لــنــا الــهــدايــة
والـحـفـظ لـلـبـلاد والـحـمـايـة
٩٩- وفـقـنـي لـلـخـيـر والـصـواب
والـصـدق في مـنـظـومـة الـحـجـاب
١٠٠- صــلاتــنــا عــلــى نــبــيِّ الأمــة
والآل والأصــحــاب والأئــمــة

ودائماً الأعداء ينادون أولاً بهذا الحجاب حتى تنسلخ المرأة من التستر شيئاً فشيئاً فأولاً تلبس العباءة فوق هذا اللباس، والمرة الثانية ينادون بالتغيير تبعاً لما يسمونه (الموضة) والمرة الثالثة ينادون بخلعِ الحجاب والعباءة لأنها في نظرهم تخلف ورجعية، وهكذا حتى يصلوا إلى المرأة ويستدرجوها ويخرجوها من برج الستر والعفاف، ولكن المسلمة اللبيبة لا تنطلي عليها هذه الدعاوى ولا تستجيب لهم البتة، إنما تنقاد لمثل هذه الدعاوى الضعيفة الرعناء والله الهادي وحده.

١٠٠- اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين.

(تمت بحمد الله وتوفيقه) أي: تمت هذه المنظومة بحمد الله وقد يسر الله سبحانه لي التعليق عليها وشرح ما يحتاج إلى شرح منها، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.



المحتويات

ثانياً: شرحُ منظومةِ الحجاب

